

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إعادة تنظيم المركز القومى

لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٥ لسنة ١٩٩٩ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لتحديث

الكود المصرى لتصميم الفراغات الخارجية والمباني لاستخدام المعاقين ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى

لبحوث الإسكان والبناء بموجب مذكرته رقم (٧٢) المؤرخة ٢٠١٥/٣/٣٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم العمل بالكود المصرى لتصميم الفراغات الخارجية والمباني لاستخدام المعاقين

المرافق لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمى ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

بتنفيذ ما ورد بهذا الدليل وتطبيق أحكامه .

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر هذا الدليل والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ١١/٥/٢٠١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مديولى